بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة أم القرى



مكة المكرمة

المستوى الأول

مذكرة علوم الحديث

لفضيلة الشيخ :

هشام عبد العزيز سعد الحلاف

جمع وطباعة :

الطالب : مأمون وسيم ألطاف أحمد

١٤٣١هـ

أ/ تعريف علوم الحديث :

علوم : مفرد علم .

العلم : جملة من المسائل العلمية المختلفة المضبوطة بجهة واحدة .

الحديث : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية .

علوم الحديث : علم بقواعد يعرف بها حال السند والمتن من حيث القبول والرد.

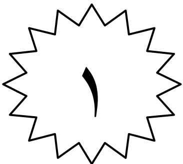
ب/ أسماء هذا العلم :

علوم الحديث ـ وهو أشهرها ـ، **أصول الحديث**، **مصطلح الحديث**.

والأولى تسمية هذا العلم بـ " **علوم الحديث** " وليس بـ " **مصطلح الحديث**" لأمرين :

١/ أنّ هذه التسمية هي المعروفة عند علماء الحديث المتقدمين .

٢/ أنّ كثيرًا من الناس يظن أن هذا العلم هو عبارة عن مجموعة من المصطلحات التي تحفظ فقط ويغفلون عن وجود قواعد ومسائل مهمة في هذا العلم .



ج/ **موضوعه** : هو السند والمتن من حيث القبول والرد.

د/ **حكم تعلمه** : فرض كفاية .

إذا قام به من الأمة من يكفي سقط الاثم عن الباقين .

و/ **الغاية من تعلمه** : تمييز الصحيح من الضعيف .

ي/ **أقسام علم الحديث** :-

١/ **علم الحديث رواية :**

هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية . " رواية من حيث جمع الأحاديث وشرحها".

٢/ **علم الحديث دراية :**

علم بقواعد يعرف بها حال السند والمتن من حيث القبول والرد.

" دراية من حيث تخريج الأحاديث وبيان صحيحها من ضعيفها"

تاريخ نشأة علوم الحديث :

المرحلة الأولى : وهي في القرن الأول الهجري .

اعتنى الصحابة رضوان الله عليهم بنقل حديث النبي ﷺ روايةً وشفاءً ،

وكانت كتابتهم لحديث النبي ﷺ قليلة ، وذلك لأسباب منها:

١/ نهي النبي ﷺ عن كتابة أي شيء سوى القرآن .

٢/ أن غالب الصحابة كانوا أميين لايعرفون القراءة ولا الكتابة .

٣/ أن أدوات الكتابة لم تكن متوفرة عندهم .

وقد اهتم الصحابة رضوان الله عليهم بحفظ حديث النبي ﷺ وإتقانه

ومما ساعدهم على ذلك:

١/ صفاء أذهانهم وقوة قرائحهم .

٢/ تعظيمهم للرسول ﷺ ومكانة أقواله في نفوسهم.

٣/ اتباع النبي ﷺ للوسائل التربوية في إلقاء الحديث عليهم ، فكان يتأنى في حديثه وكان كلامه قصدا ليس بالطويل وكان كثيرا ما يعيد الحديث .

وقد أخذ الصحابة رضوان الله عليهم من قوانين الرواية ما يحتاج إليهم عصرهم ، ومن ذلك:

١/ التقليل من الرواية عن رسول الله ﷺ خشية أن يزل المكثر بسبب الخطأ أو النسيان.

٢/ التثبت في الرواية عند سماعها وعند أدائها كما فعل بعض الصحابة حين طلبوا شاهدا آخر مع الصحابي الأول لقبول حديث النبي ﷺ .

وبعد أن ظهرت الفتنة بمقتل عثمان رضي الله عنه ثم بمقتل الحسين رضي الله عنه ظهرت الفِرَق وانتشرت البدع ولهذا ظهرت وسائل أخرى من وسائل التثبت منها :

١/ البحث في اسناد الحديث ؛ قال محمد بن سيرين :

"لم يكونوا يسألون عن الاسناد فلما وقعت الفتنة ، قالوا : سَمُّوا لنا رجالكم " .

٢/ الرحلة في طلب الحديث ، وطلب العلو في السماع .

المرحلة الثانية : وهي في القرن الثاني الهجري .

وقد ظهر في هذا القرن مخاطر جديدة على السنة النبوية من أهمها :

١/ ضعف ملكة الحفظ .

٢/ طول الأسانيد وتشعبها.

٣/ كثرة الفرق المنحرفة .

وقد قام أئمة الإسلام بوسائل تُعِين على حفظ السنة النبوية من هذه الأخطار منها :

١/ التدوين الرسمي للحديث بأمر من عمر بن عبدالعزيز ، وقد قام - العلماء بكثرة كتابة حديث النبي ﷺ .

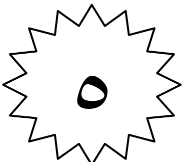
٢/ توسع العلماء في الجرح والتعديل ونقدالرجال وبعضهم تفرغ له واشتهر به كشعبة بن الحجاج وعبدالرحمن بن مهدي .

٣/ تَتَبَّعُوا الأحاديث لكشف خباياها .

٤/ زادت الرحلة في طلب الحديث .

وقد ظهر في هذا القرن مصطلحات حديثية كثر استعمالها بين المحدثين وكانت هناك قواعد معروفة عند العلماء في تمييز الأحاديث صحيحها من ضعيفها ، لكن هذه القواعد وبيان هذه المصطلحات لم يدون شيء منها في كتاب خاص سوى ما كتبه الشافعي في كتابه الرسالة وكتابه الأم.

ولذلك لكونها معلومة ومفهومة بين الناس وعدم الحاجة إلى بيانها .



المرحلة الثالثة : وهي من القرن الثالث إلى منتصف القرن الرابع الهجري وهو: عصر السنة الذهبي .

وفي هذا العصر استمرت المخاطر السابقة واستمر علماء الحديث في دفع هذه المخاطر وفي هذا العصر دُوِّنت السنة النبوية تدوينا كاملا ، وفيه أصبح كل نوع من أنواع علم الحديث علمًا خاصًا لكن لم يوجد في هذه المرحلة كتب مستقلة تضم قواعد هذه العلوم وتذكر شرحا لتلك المصطلحات الحديثية اعتمادًا منهم على إحاطتهم بها سوى ماكتبه مسلم في مقدمة صحيحه وما كتبه الترمذي في آخر كتابه السنن عن العلل وما كتبه أبوداود في رسالته لأهل مكة.

المرحلة الرابعة : وهي من منتصف القرن الرابع إلى أوائل القرن السابع الهجري .

وفي هذه الفترة رأى العلماء أنّ معاني المصطلحات الحديثية بدأت تغمض على طلاب العلم وأنّ قواعد الحديث بدأت تخفى على بعض طلاب العلم ولذلك اتجهوا إلى تأليف كتب مفردة في علوم الحديث وكان الطابع العام لهذه الكتب وهو جمع أقوال العلماء السابقين وروايتها بالإسناد مُضِيفِينَ إليها بعضا من الجمل التي تشرح بعض العبارات ؛ومن أهم هذه الكتب:

١/ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، للرامهرمزي ت ٣٦٠هـ .

٢/ معرفة علوم الحديث ، لأبي عبدالله الحاكم .

٣/ الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي .

المرحلة الخامسة : وهي من القرن السابع إلى القرن العاشر الهجري .

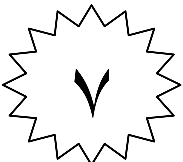
وفي هذه المرحلة رأى العلماء أنّ كتب علوم الحديث السابقة غير كافية في بيان مصطلح الحديث وقواعده ولذلك اتجهوا إلى تأليف كتب في علوم الحديث فيها صياغة جديدة لكلام العلماء السابقين ومحاولة وضع تعاريف واضحة وتحرير لمسائل علوم الحديث وكان رائد هؤلاء أبو عمرو بن الصلاح في كتابه: معرفة أنواع علم الحديث ،المشهور بـ: مقدمة ابن الصلاح . وهو من أشهر الكتب في هذا الفن.

ومن أهم المؤلفات بعده :

١/ تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ،للسيوطي.

٢/ فتح المغيث شرح ألفية العراقي في علم الحديث ، للسخاوي .

٣/ نخبة الفِكَر ، وشرحه : نزهة النظر ، كلاهما لابن حجر.



المرحلة السادسة: وهي من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر هجري.

وفي هذه المرحلة ضعف الإجتهاد وقلَّ الابتكار في التصنيف والتأليف ، فكثرت المختصرات والمنظومات في علوم الحديث دون التحقيق والتجديد في مسائل هذا العلم ؛ ومن أهم المؤلفات في هذه المرحلة :

١/ المنظومة البيقونية : وهي في أربع وثلاثين بيت ، وتصلح لصغار الطلبة وتمتاز بعذوبة النظم وسهولة العبارة .

٢/ توضيح الأفكار : لمحمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني .

وفي آخر هذه المرحلة نهض علم الحديث في الهند وبخاصة على يد الشيخ شاه ولي اللّه الدهلوي وأبنائه ، وفي مصر على يد الشيخ أحمد شاكر ، وفي الشام على يد الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني .

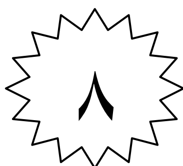
المرحلة السابعة : وتمتد هذه المرحلة من بداية القرن الخامس عشر إلى يومنا هذا .

وفي هذه المرحلة تَنَبَّهَتْ الأمة لبعض الأخطار التي تواجهها وذلك بسبب الصدام العسكري والاستعمار الفكري ، مما اقْتَضَ التأليف بأبحاث تَدْفَعُ شُبَه المشَكِّكِين، كما حصل في هذا العصر البُعْد عن التقليد ومحاولة إحياء السنة والاستدلال للصحيح منها دون أقوال المجتهدين كما اقتضى هذا العصر تسهيل علوم الحديث على طلابه ؛ ومن أهم المؤلفات:

١/ قواعد التحديث : للشيخ جمال الدين القاسمي .

٢/ تيسير مصطلح الحديث : للدكتور محمود الطحان .

كما حصل في هذا العصر نهضة أخرى في مجال الحاسب الآلي حيث وُظِّفَ لخدمة السنة النبوية من خلال برامج كثيرة ومن خلال مواقع الانترنت .



من الكتب التي ألفت في الرد على المستشرقين والرد على شبههم حول السنة النبوية : كتاب السنة ، للدكتور مصطفى السباعي.

مصطلحات حديثية يكثر استعمالها عند المحدثين .

١/ **الحديث** . **لغة :** الجديد ،ضد القديم .

اصطلاحا : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أوفعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية.

٢/ **السنَّة** . **لغة :** السيرة أو الطريقة سواء كانت محمودة أو مذمومة .

اصطلاحا : اختلف العلماء في تعريف السنة لاختلاف تَخَصُّصَاتهم ومقاصد علومه .

عندالفقهاء : مايثاب فاعله ولا يعاقب تاركه .

عندعلماء أصول الفقه : ما ثبت عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً شرعيًا.

عندعلماء الحديث : مرادف للحديث.

عندعلماء العقيدة : كل أمر دلّ عليه دليل شرعي من القرآن أو السنة أو قواعد الشريعة ؛ مقابلة للبدعة .

٣/ **الأثر** . **لغة :** بقية الشيء.

اصطلاحا: فيه قولان : ١/ مرادف للحديث . وهو المشهور.

٢/ الحديث ما أضيف إلى النبي ﷺ ، والأثر ما أضيف إلى غيره من الصحابة والتابعين .

٤/ **الخبر** . **لغة :** النبأ.

اصطلاحا: فيه ثلاثة أقوال: ١/ مرادف للحديث . وهو المشهور.

٢/ الحديث ما أضيف إلى النبي ﷺ ، والخبر ما أضيف إلى غيره من الصحابة والتابعين .

٣/ الحديث ما أضيف إلى النبي ﷺ ، والخبر ما أضيف إلى النبي ﷺ وغيره من الصحابة والتابعين .

٥/ **السند** . **لغة :** المعتمد.

اصطلاحا: سلسلة الرواة الموصلة للمتن .

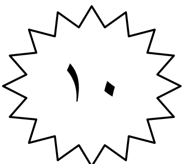
٦/ **الإسناد** . **لغة :** مأخوذ من السند.

اصطلاحا: حكاية سلسلة الرواة الموصلة للمتن.

لكن المحدثين تساهلوا فأطلقوا السند على الإسناد والعكس.

٧/ **المتن** . **لغة :** ماصلب وارتفع من الأرض.

اصطلاحا: ما ينتهي إليه السند من الكلام .



ألقاب المحدثين :-

١/ **المسنِد** : هو من يروي الحديث بسنده ، سواء كان عنده علم أو ليس عنده إلا مجرد الرواية .

٢/ **المحدث** : هو من يشتغل بعلم الحديث دراية ورواية ، ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها .

٣/ **الحافظ** : هو من توسع في علمه عن المحدث حتى عرف شيوخه وشيوخ شيوخه طبقة بعد طبقة ، بحيث ما يعرفه أكثر مما يجهله .

وقيل : هو من يحفظ مائة ألف حديث.

والصحيح : أنه يختلف باختلاف الزمان .

٤/ **الحجة** : هو من بلغ في الحفظ والإتقان مبلغًا أصبح به حجة عند الناس .

وقيل : أن يكون أدنى درجاته في الحفظ ثلاثمائة ألف حديث.

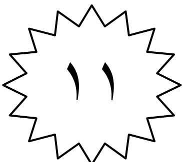
٥/ **الحاكم** : هو من أحاط بأكثر مرويات أهل زمانه ولم يَفُتْهُ منها إلا اليسير وصار مرجعًا في ذلك .

وقيل : أن يكون أدنى درجاته في الحفظ ثمانمائة ألف حديث.

ومن أشهر من لقب به : أبو عبدالله الحاكم .

٦/ **أمير المؤمنين** في الحديث : هو من تبحر في علم الحديث دراية ورواية ، وأحاط علمه بجميع الأحاديث ورواتها ووصل حفظه الغاية وفهمه النهاية .

ومن أشهر من لقب به : أحمد بن حنبل وابن معين والبخاري وغيرهم.



آداب طالب علم الحديث :

١/ إخلاص النية لله في طلب العلم .

قال ﷺ : "**مَن تعلَّمَ علمًا مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا لم يجد عُرْفَ الجَنَّة** " عرف الجنة : رائحتها .

٢/ اجتناب ارتكاب المحرمات .

٣/ العمل بالعلم، قال سفيان الثوري:"**العلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل**".

٤/ الجد والإجتهاد في طلب العلم ،

قال يحيى بن كثير:"**لا ينال العلم براحة الجسد**".

٥/ أن يبدأ بطلب العلم عند أعلم شيوخ أهل بلده ،

وفي سماع الحديث عند أعلاهم سندًا .

٦/ أن يرحل في طلب الحديث ، إن دعت الضرورة إلى ذلك .

٧/ أن يحترم شيخه ويجله ويقدره .

٨/ أن يحرص على مذاكرة أقرانه وإفادة إخوانه ، ومن فوائد المذاكرة :

أ ـ تثبيت الحفظ . ب ـ فيه نيل للأجر والثواب.

جـ ـ سبب للتنافس المحمود بين طلاب العلم .

٩/ أن يحذر أن يمنعه الحياء من العلم، قال مجاهد :"**لا يتعلم مستح ولا متكبر**".

١٠/ أن يبدأ بالمهم من العلم ويعتني به .

١١/ أن يطلب العلم بالتدرج ولا يكلف نفسه ما لا تطيقه .

آداب المحدث :

١/ أن يصحح النية لله عزوجل .

٢/ أن يتحلى بمكارم الأخلاق ونبيل الصفات .

٣/ أن لا يجلس للتحديث إلا إذا تأهل لذلك،بصرف النظر عن السن على الصحيح .

٤/ احترام حديث رسول الله ﷺ وتوقيره ، ومن صور ذلك :

أ ـ التطهر قبل مجلس التحديث .

ب ـ أن يكون متوجها للقبلة ما أمكنه ذلك .

جـ ـ أن لايكون في مجلسه لهو ولعب .

٥/ أن يبدأ بالبسملة والحمدلة والصلاة على النبي ﷺ .

٦/ أن يعد للدرس الذي يريد أن يلقيه .

٧/ أن لا يحدث في حضرة من هو أولى منه .

٨/ أن يتمهل في إلقائه وإملائه ،ففي البخاري عن أنس رضي الله عنه :"**كان رسول الله ﷺ يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه**".

٩/ أن يجتنب ما لا تحتمله عقول طلابه ، ففي البخاري عن علي رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ :" **أتحبون أن يُكَذَّب الله ورسوله ، حدثوا الناس بما يعرفون** ".

ومن أهم الكتب المؤلفة في ذلك كتاب:

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب البغدادي .

يقسم الحديث بحسب طرقه إلى قسمين :

١/ المتواتر . ٢/ الآحاد .

أولاً : المتواتر .

١/ تعريفه ، **لغة** : اسم فاعل : مشتق من التواتر بمعنى التتابع . ومنه

قوله تعالى " ثم أرسلنا رسلنا تترا " يعني متتابعين .

اصطلاحًا : مارواه عدد كثير بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من أول السند إلى منتهاه ويكون مستند خبرهم الحس .

٢/ شروط المتواتر :

أ ـ **أن يرويه عدد كثير** ؛ واختلف في أقل عدد يحصل به التواتر ، فقيل : أربعة وقيل : خمسة وسبعة وعشرة وغير ذلك .

وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد فأفاد العلم ، وليس بلازم أن يطرد في غيره لاحتمال الإختصاص .

والصحيح : أنه لايمكن تحديد عدد معين يحصل به التواتر دائما.

ب ـ **أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات الإسناد .**

جـ ـ **أن يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب .**

د ـ **أن يكون مستند خبرهم الحس**،كقوله : سمعنا ، رأينا ونحوه .

ولايكون مستند خبرهم العقل ، لأن العقول تتفاوت بخلاف الأمور المحسوسة .

٣/ حكمه : **المتواتر يفيد العلم الضروري** ؛ والعلم قسمان :

أ ـ **العلم الضروري** : وهو اليقين الذي يضطر الإنسان إلى تصديقه دون نظر أو استدلال .

مثاله : لو سئلت هل أنت في ليل أونهار !

ب ـ **العلم النظري** : وهو اليقين الذي يضطر الإنسان إلى تصديقه لكن بعد نظر واستدلال .

مثاله : ٢+٢+٢+٢+٢=١٠ .

٤/ وجوده في السنة النبوية :

المتواتر بالصورة التي ذكرها الأصوليون لا تكاد أن توجد في السنة النبوية لأنه لا يوجد حديث رواه جمع من الصحابة وعن كل واحد من هؤلاء الصحابة رواه جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب وهكذا إلى آخر الإسناد ، ولذا قال ابن الصلاح "ولا يكاد يوجد في رواياتهم ومَن سئل عن إبراز مثالٍ لذلك فيما يروي من الحديث أعياه تطلبه نَعَم حديث " من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" نراه مثالا لذلك ".

٥/ أقسامه : ينقسم إلى قسمين :

أ ـ **متواتر لفظي** : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

مثل حديث " من كذب علي متعمدًا ".

ب ـ **متواتر معنوي** : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

مثل أحاديث رفع اليدين في الدعاء .

فقد ورد عنه ﷺ نحو مائة حديث لكنها في قضايا مختلفة فكل قضية لم تتواتر ، والقدر المشترك بينها هو الرفع عند الدعاء تواتر باعتبار مجموع الطرق .

٦/ أشهر المصنفات فيه :

أ ـ الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة ، للسيوطي .

ب ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر ، للكتاني .

س١/ عرف علوم الحديث لقبا ، واذكر موضوعه وغايته وحكم تعلمه ؟

....

....

....

س٢/ عرف الخبر لغة واصطلاحا مع ذكر الأقوال وتعيين المشهور ؟

....

....

....

س٣/ من ألقاب المحدثين المحدث اذكر تعريفه واذكر اللقب الأدنى منه والأعلى منه ؟

....

....

س٤/ اذكر صور من احترام حديث رسول الله ؟

....

....

....

هناك عصر يسمى بعصر السنة الذهبي ، في أي القرون كان ذلك وهل هناك مؤلفات مستقلة في علوم الحديث بذلك العصر اذكرها إن وجدت ؟

....

....

....

ثانيا : خبر الآحاد .

١/ **تعريفه لغة** : الآحاد جمع أَحَد بمعنى الواحد .

اصطلاحا : هو ما لم يجمع شروط المتواتر .

٢/ **حُجِّيَّتَه** :

خبر الآحاد يجب العمل به عند علماء الأمة ولم يخالف إلا فئة قليلة من المعتزلة .

٣/ **الأدلة على وجوب العمل بخبر الآحاد كثيرة منها** :

١/ ما دلّ عليه الكتاب والسنة من وجوب اتباع النبي ﷺ وطاعته وتنفيذ ما يصل إلينا عنه على سبيل العموم دون تفريق بين متواتر وآحاد كقوله تعالى : [يا أيها الذين ءآمنوا أطيعوا اللهٰ وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم] فكرر لفظ أطيعوا للرسول ولم يكررها لأولي الأمر فَدَلَّ على وجوب طاعة الرسول استقلالاً دون عرض على كتاب اللّه بخلاف أولي الأمر فلا بد من عرض أمرهم على كتاب اللّه وسنة رسوله ؛ وليس هناك تفريق بين متواتر وآحاد مما يدل على أن الحكم فيهما سواء ، فيجب العمل بهما جميعًا.

٢/اجماع الصحابة على قبول خبر الآحاد في وقائع لا تنحصر :-

أ - قبول أبي بكر الصديق بخبر المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ أعطى الجدة السدس .

ب - قبول الأنصار ومنهم أبو طلحة لمن جاءهم مخبرًا أن الخمر حرمت .

٣/ ما اشتهر من إرسال رسول الله ﷺ الواحد والاثنين من أصحابه إلى البلدان للدعوة وتعليم الناس وتبليغ الرسائل وجباية الأموال .

٤/ **حكمه** :

فيه خلاف بين أهل العلم على قولين :

الأول: أن خبر الآحاد إذا صح أفاد العلم واليقين وهو قول جمهور المحدثين .

الثاني: أن خبر الآحاد إذا صح أفاد غلبة الظن بثبوت هذا الخبر وهو قول جمهور الأصوليين .

والراجح هو الأول لأمور منها :

١/ أن الله تكفل بحفظ دينه إلى يوم القيامة والسنة من دين الله الذي تكفل بحفظه ، ومن حفظ الله للسنة سلامتها من الشك والنقص والغلط .

٢/ اجماع سلف الأمة على تلقي هذه الأخبار بالقبول والعمل بها دون توقف ولا معارضة لها بأي شيء آخر .

٥/ **ثمرة الخلاف** :

١/ حكم تكفير منكر خبر الآحاد .

من قال أن خبر الآحاد يفيد غلبة الظن لم يكفر جاحده ، لأنه خبر واحد ظني الثبوت فلا يقطع بصحته ؛ ومن قال أنه يفيد اليقين قال بكفره على سبيل العموم .

٢/ قبول خبر الآحاد في العقائد .

من قال أن خبر الآحاد يفيد الظن احتج به في الأحكام دون العقائد لأن الآحاد لا يفيد اليقين والعقائد يقينية لا بد لها من دليل يقيني .

أقسام خبر الآحاد :

١/ المشهور .　　　٢/ العزيز .　　　٣/ الغريب .

أولا : المشهور

١/ **تعريفه لغة** : اسم مفعول من شَهَرْتُ الأمر إذا أعلنته وأظهرته ؛ وسمي بذلك لظهوره .

اصطلاحا : ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة ما لم يبلغ حد المتواتر .

المشهور غير الاصطلاحي : هو ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر .

يشمل ما له أكثر من اسناد ، وما له اسناد واحد ، وما ليس له اسناد أصلا .

٢/ حكم المشهور

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي منه الصحيح والضعيف بل الموضوع .

٣/ المصنفات فيه

ونقصد بالمصنفات هنا في المشهور غير الاصطلاحي ، لأن المشهور الاصطلاحي لم يؤلف العلماء فيه كتبا مستقلة .

١/ المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة ، للسخاوي .

٢/ كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس ، للعجلوني .

ثانيا: العزيز

١/ **تعريفه لغة**: مِن عزَّ يعِزّ أي قلّ وندر .

أو : من عزّ يعَزّ أي قوي واشتد .

وسمي عزيزًا إما لقلته أو لقوته بمجيئه من طريق آخر .

اصطلاحا: أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند .

٢/ **شرح التعريف** :

يعني أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين أما إن وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر ، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة فيها اثنان لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند .

٣/ **أشهر المصنفات فيه** :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث العزيز والظاهر أن ذلك لقلته ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك التصانيف .

ثالثا: الغريب

١/ **تعريفه لغة**: المنفرد ، والبعيد عن أقاربه .

اصطلاحا : ما ينفرد بروايته راو واحد .

و يُطْلِق كثير من العلماء على الغريب مصطلحًا آخر هو الفرد على أنهما مترادفان وغاير بعض العلماء بينهما ، والحافظ ابن حجر يعتبرهما مترافين لغة واصطلاحًا إلا أنه قال أن أهل الإصطلاح غَايَرُوا بينهما من حيث كثرة الا ستعمال وقِلَّته ، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي .

٢/ **أقسامه** :

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين :

١ـ غريب مطلق . ٢ـ غريب نسبي .

١/ **الغريب المطلق** :

ما كانت الغرابة في أصل سنده أي ما ينفرد بروايته راو واحد في أصل السند (وأصل السند هو التابعي) مثاله : ما رواه عبدالله بن دينار عن ابن عمر أن النبي ﷺ : نهى عن بيع الولاء وهبته .

٢/ **الغريب النسبي** :

هو ما كانت الغرابة في أثناء السند وليس في أصل السند ، أي يرويه أكثر من راو في أصل السند ثم ينفرد راو واحد عن أولئك الرواة .

٣/ **من مظان الغريب** : (يغلب عليه أحاديث الغريب)

١ـ مسند البَزَّار .

٢ـ المعجم الأوسط ، للطبراني .

٤/ **أشهر المصنفات فيه** :

١ـ غرائب مالك ، للدار قطني .

٢ـ الأفراد ، للدار قطني .